

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

الفيء ولا في القسمة شيء، إلا أن يهاجروا في سبيل الله، فإن أبوا هاتين فادعوهم إلى إعطاء الجزية عن يد وهم صاغرون، فإن أعطوا الجزية فاقبل منهم وكف عنهم، وإن أبوا فاستعن بالله (عز وجل) عليهم، وجاهدكم في الله حق جهاده. وإذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك على أن ينزلوا على حكم الله (عز وجل) فلا تنزل لهم، ولكن أنزلهم على حكمكم، ثم إقصر فيهم بعد ما شئتم، فإنزلكم إن تركتموهم على حكم الله لم تدروا تصيبوا حكم الله فيهم أم لا. وإذا حاصرت أهل حصن، فإن آذنوك على أن تنزلهم على ذمة الله وذمة رسوله، فلا تنزلهم، ولكن أنزلهم على ذمكم وذم آبائكم وإخوانكم، فإنكم إن تخفروا ذمكم وذم آبائكم وإخوانكم كان أيسر عليكم يوم القيامة من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله (صلى الله عليه وآله) «[581] (491) الكافي: عن محمد بن حمران وجميل بن دراج كلاهما، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا بعث سرية دعا بأمرها، فأجلسه إلى جنبه، وأجلس أصحابه بين يديه، ثم قال: سيروا بسم الله، وبالله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله (صلى الله عليه وآله). لا تغدروا، ولا تغلبوا، ولا تمثلوا، ولا تقطعوا شجرة، إلا أن تضطروا إليها، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا صبياً، ولا امرأة، وأيّما رجل من أدنى المسلمين وأفضلهم نظر إلى أحد من المشركين فهو جار حتى يسمع كلام الله، فإذا سمع كلام الله (عز وجل) فإن تبعكم فأخوكم في دينكم، وإن أبي فاستعينوا بالله عليه وأبلغوه مأمنه».[582] (492) دعائم الإسلام: رويها عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (عليه السلام): «أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان إذا بعث جيشاً أو سرية أوصى صاحبها بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: اغزوا بسم الله، وفي سبيل